الأمم المتحدة

A/ES-10/476–S/2010/80

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
12 February 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الاستثنائية الطارئة العاشرة
البند ٥ من جدول الأعمال
الأعمال الإسرائيلية غير القانونية في القدس الشرقية المحتلة وبقية الأرض الفلسطينية المحتلة

مجلس الأمن
السنة الخامسة والستون

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٩ شباط/فبراير ٢٠١٠ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من المراقب الدائم لفلسطين لدى الأمم المتحدة

تكشف الإجراءات التي اتخذتها مؤخرا إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ضد نشطاء السلام الفلسطينيين والدوليين في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، عن نمط سلوك عدواني مثير للانزعاج يجب تنبيه المجتمع الدولي إليه. وتشكل هذه الإجراءات تجسيدا آخر لإصرار إسرائيل على نهج سياساتها وممارساتها غير القانونية ضد الشعب الفلسطيني، ولإفلاتها المتغطرس من العقاب، ولعدم تقبلها لأي احتجاجات أو مظاهرات ضد إجراءاتها غير القانونية والقمعية، بما في ذلك أنشطة المقاومة غير العنيفة.

فبالإضافة إلى تسلط قوات الاحتلال الإسرائيلية المتواصل على الاحتجاجات الفلسطينية الأسبوعية على بناء الجدار في قرى مثل نعلين وبعلين، كثفت إسرائيل في الأسابيع الأخيرة من استهدافها لنشطاء السلام الفلسطينيين والدوليين بتصعيد المواجهات مع العديد من النشطاء واحتجازهم واعتقالهم. فقد أقدمت قوات الاحتلال الإسرائيلية يوم أمس الاثنين ٨ شباط/فبراير في الساعة ٠١/٠٠ صباحا (بالتوقيت الفلسطيني) على اقتحام مكتب رام الله للجنة الشعبية لمناهضة الجدار وبناء المستوطنات، ونهبت مكتب اللجنة وصادرت معداته ومحفوظاته وممتلكاته. وأسفرت عملية الاقتحام التي استغرقت أربع ساعات عن خسائر مادية جسيمة وعن سرقة المحفوظات والوثائق الوافرة التي تحتفظ بها اللجنة عن الانتهاكات

160210 160210 10-23978 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

الإسرائيلية للقانون الإنساني الدولي، ولا سيما فيما يتعلق ببناء المستوطنات والجدار الجاري في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس الشرقية وحولها.

ونود التشديد على ما يساورنا من قلق إزاء تزايد الاعتداءات التي تنفذها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ضد أنشطة المقاومة غير العنيفة التي يقوم بها نشطاء السلام الفلسطينيين والدوليين مناهضة للجدار غير القانوني على وجه التحديد. وقد نفذت آخر غارة بعد أقل من ٢٤ ساعة من غارة قوات الاحتلال على رام الله، حيث ألقت القبض على ناشطتين دوليتين في مترلهما واحتجزتهما. والناشطتان، وهما الإسبانية أريادنا خوفي مارتي، ٢٥ سنة، والأسترالية بريدجيت تشابيل، ٢٢ سنة، عضوان في حركة التضامن الدولي. وهذه الغارة هي ثاني حالة توغلت فيها قوات الاحتلال الإسرائيلية في مدينة فلسطينية من أجل احتجاز نشطاء سلام دوليين وترحيلهم بسبب مشاركتهم في أنشطة مؤيدة للسلام. وإضافة إلى ذلك، احتجزت الناشطة التشيكية، إيفا نوفاكوفا، العضو في حركة التضامن الدولي أيضا في رام الله ورحلت في كانون الثاني/يناير. وبالأمس فقط، قام القضاء الإسرائيلي بتمديد احتجاز السيد مراد سنج، وهو ناشط تركي، لمدة ٢٥ يوما إضافية. وعلاوة على التهديد بالاحتجاز، تلجأ إسرائيل أيضا إلى اتخاذ تدابير تأديبية مثل حظر السفر من أجل الحد من قدرة نشطاء ودعاة السلام على الحركة، مثل حظر السفر لمدة ستة أشهر الذي فرض اعتباطا على الخبير الفلسطيني في مجال الخرائط، خليل تفكجي، رئيس دائرة الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية في جمعية الدراسات العربية.

وإجراءات التخويف والاعتداءات هذه التي تنفذها السلطة القائمة بالاحتلال في حق النشطاء من أنصار السلام تستهدف بوضوح ثني النشطاء من ذوي المبادئ من شتى أنحاء العالم عن القدوم إلى الأرض الفلسطينية المحتلة للدفاع عن مبادئ العدل والحرية والقوانين والأعراف الدولية. وفضلا عن ذلك، من الواضح أن التوغلات الإسرائيلية المتكررة في المناطق الخاضعة للسيطرة الفلسطينية من الضفة الغربية هي جزء من محاولات أخرى تبذل بنية سيئة لتقويض السلطة الفلسطينية والنيل من جهودها الناجحة في إرساء سيادة القانون في المدن والبلدات والقرى الفلسطينية التي تتحكم فيها.

وهذه التدابير التأديبية وغير القانونية والاستفزازية تدل بشكل ساطع عن أجندة فعلية مناوئة للسلام تعمل الآن الحكومة اليمينية الإسرائيلية الحالية على الدفع في اتجاهها في الميدان في الأرض الفلسطينية المحتلة. ومما يدعو للسخرية أن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، تناوئ بشكل صارخ الأنشطة السلمية الموجهة ضد إجراءاتها غير القانونية وضد استمرار احتلالها، وتقوم في نفس الوقت بتصعيد تلك الأنشطة غير القانونية، بما في ذلك

توسيع مستوطناتها غير القانونية في شتى أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة، ولا سيما في القدس الشرقية وحولها.

وتستدعي هذه الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة اتخاذ المجتمع الدولي تدابير إنصاف جدية من شأنها حماية نشطاء السلام ومبادئ القانون الإنساني الدولي التي يسعون إلى الدفاع عنها بوسائلهم المتواضعة. وتلك مسؤولية دولية لها تشعبات أخلاقية وقانونية بعيدة المدى.

وهذه الرسالة موجهة إلحاقا برسائلنا البالغ عددها ٣٥٥ رسالة بشأن الأزمة الراهنة في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك القدس الشرقية، وجهت منذ ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. وتشكل هذه الرسائل المؤرخة من ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠ (A/55/432-S/2000/921) إلى ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ (A/ES-10/475-S/2010/22) سجلا أساسيا للجرائم التي ترتكبها إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، في حق الشعب الفلسطيني منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠. ويجب محاسبة إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، على جميع جرائم الحرب هذه وعلى إرهاب الدولة وعلى ما ترتكبه في حق الشعب الفلسطيني من انتهاكات منهجية لحقوق الإنسان، وتقديم مرتكبي تلك الانتهاكات إلى العدالة.

وأرجو ممتنا تعميم نص هذه الرسالة باعتبارها من وثائق دورة الجمعية العامة الاستثنائية الطارئة العاشرة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) رياض **منصور**
السفير،
المراقب الدائم لفلسطين
لدى الأمم المتحدة